

116964 - هل يتحرك المسبوق قليلا لتحصيل السترة أو تيسير خروج المصلين؟

السؤال

ما حكم تأخر المسبوق عن الصف الذي يقف فيه بعد سلام الإمام إلى الصف الذي خلفه والذي لا يوجد به مصلون ليترك فرجة في الصف الذي كان يقف فيه كي يتيح للمصلين الذين أنهوا صلاتهم المرور وعدم قطع صلاة المسبوقين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا قام المسبوق ليتم صلاته ، فإنه لا يلزمه الانتقال من مكانه ، لأجل تحصيل سترة ، ولا لأجل ما ذكرت من مرور المصلين ؛ لعدم ورود ما يدل على ذلك .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : أحياناً المأموم تفوته ركعة أو ركعتان ، فعندما يسلم الإمام يجد السترة بعيدة عنه بمقدار خطوتين أو ثلاثاً فهل يجوز له أن يتقدم إلى السترة ؟

فأجاب : "الذي يظهر لي من صنيع الصحابة رضي الله عنهم ، أن المسبوق لا يتخذ سترة ، وأنه يقضي بلا سترة " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (232/30).

ولا شك أن تحصيل السترة المتعلقة بصلاة الإنسان نفسه ، أولى من تيسير المرور على المصلين .
والمسبوق إذا قام يتم صلاته فإنه يكون في حكم المفرد ، فيمنع المار بين يديه ، ولا يجوز لأحد أن يمر بين يديه ، وعلى مريد الخروج أن يصبر قليلا ، أو أن يبحث عن مكان يخرج منه من غير أن يؤذي المصلين ولا أن يمر بين أيديهم .
والله أعلم .